الثلاثاء ٢ شعبان عام ١٣٩٠ هـ الوافق ٦ اكتوبر سنة ١٩٧٠ م



# الجهورية الجسرائرية الديمقراطية الشغبتة

إتفاقات دولية ، قوانين ، أوامب ومراسيمٌ قرارات ، مقرّرات ، مناشير ، إعلانات وبالاغات

الادارة والتحـــــرير	خارج الجسسزائر		داخل الجسسزائر		
الكتـــابة العـــامة للحـــكومة	سينة	٦ أشهر	سنة	٦ اشهر	
الطبيع والاشتراكيات ادارة المطبعية الرسمينية	•۳ دج	हु ४.	3۲ دج	۱۶ دج	اللسخة الأصلية
۷ و ۹ و ۱۳ شارع عبد القادر بن مبارك ــ الجزائر الهاتف : ۱۷ الل ۱۵-۱۸-۱۳ ح ج پ ۵۰ ـ ۳۲۰۰	•• دج قات الارسال	ج» دج ا	٠٤ دج	2۲ دج	النسغة الأصلية وترجمتهــــا

قمن النسخة الأصلية : ٢٥٥٠ دج وتمن النسخة الأصلية وترحمتها؛ ٥٥٠٠ دج \_ ثمن العدد للسنين السابقة (١٩٦٢-١٩٦١) : ٣٥٠٠ دج ــ تسلم الفهارس مجانباً للمشتركين • المطلوب منهم ارسال لفائف الورق الأخيرة عند تجديد اشتراكاتهم والاعلام بمطالبهم • يؤدى عن تغيير المنوان ٣ر٠ دج \_ غـن النشر على أساس ٣ دج للسط

### مسراسیسم ، قسرارات ، مقسررات

### رئاسية مجلس الوزراء

- قرار مــؤرخ في اول شعبان عام ١٣٩٠ الموافــق اول أكتوبر سنة ١٩٧٠ بتضمن تحديد تشكيل اللجان المتساوية 3771 الاعضاء لاسلاك موظفي رئاسة مجلس الوزراء ٠

### وزارة الدولة الكلفة بالنقسل

- قرار مــؤرخ في ٢٣ جمادي الثانية عام ١٣٩٠ الموافق ٢٥ غشبت سنة .١٩٧٠ يتضمن احداث قسم للتقنيين المكلفين بصيبانية الطبائرات في مدرسة الطيران المدنى والارصياد 1740 الجوية ٠

### وزارة الشؤون الخارجية

ــ قرارات مؤرخة في ٢٨ شوال عام ١٣٨٨ و٥ صفَّر و٣٠٪ ربیع الثانی و ۱۵ جمادی الاولی عام ۱۳۸۹ و ۲ محرم عام ۱۳۹۰ الموافق ۱٦ يناير و ٢٢ ابريل و٣ و ٢٩ يوليو سنسة ١٩٦٩ و ١١ مارس سنة ١٩٧٠ تتعلق بالادراج والترسيم في رتبة مستشاري الشؤون الخارجية • 1740

ــ قرارات مؤرخة في ٢٢ شوال عام ١٣٨٨ و١٥ و١٨ ربيم الثاني عام ١٣٨٩ و٤ محرم عام ١٣٩٠ الموافق ١٠ يناير و٣٠. یونیو و۳ یولیو سنة ۱۹۳۹ و۱۱ مارس سنة ۱۹۷۰ تتعلق*ا* إ بالادراج والترسيم في سلك كتاب الشؤون الخارجية. ١٢٧٦.

ـ قرارات مؤرخة فى ٢٦ شوال عام ١٣٨٨ و٢٨ صفر عام ١٣٨٩ الموافق ١٤ يناير و١٥ مايو سنة ١٩٦٩ تتعلق بالادراج والترسيم فى سلك الملحقين للشؤون الخارجية • ١٢٧٧

- قراران مؤرخان فى ٢٦ شوال عام ١٣٨٨ الموافق ١٤ بيناير سنة ١٩٦٩ يتعلقان بالادراج والترسيم فى سلك الكتاب القنصليين للشؤون الخارجية ٠

### وزارة الفلاحة والأصلاح الزراعي

- قرار مؤرخ في ١٨ رجب عام ١٣٩٠ الموافق ١٨سبتمبر مسنة ١٩٧٠ يتضمن تفويض الامضاء الى مدير الادارة العامة ٠

- قرار مؤرخ في ١٨ رجب عام ١٣٩٠ الموافق ١٨ سبتمبر منة ١٩٧٠ يتضمن تفويض الامضاء الى مديس التعليم الفلاحي ٠

### وزارة التعليم الابتدائي والثانوي

- قرار وزاري مشترك مؤرخ فى ١٧ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٢٠ يوليو سنة ١٩٧٠ يتضمن تتميم القرار الموافق المشترك المؤرخ فى ١٢ ذي القعدة عام ١٣٨٩ الموافق ٢٠ يناير سنة ١٩٧٠ والمتضمن تحديد نظام المسابقة الاختبارية والامتحان المهنى لتوظيف المقتصدين ٠ ١٣٧٨

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في ١٧ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٢٠ يوليو سنة ١٩٧٠ يتضبن تتميم القرار الوزاري المشترك المؤرخ في ٢ محرم عام ١٣٩٠ الموافق ٩ مارس منة ١٩٧٠ والمتضمن تحديد نظام المسابقة الاختبارية والامتحان المهنى لتوظيف نواب المقتصدين ٠

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في ١٧ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٢٠ يوليو سنة ١٩٧٠ يتضمن تتميم القرار الوزاري المشترك المؤرخ في ١٣ ذى القعدة عام ١٣٨٩ الموافق ١٠٢٠ يناير سنة ١٩٧٠ والمتضمن تحديد كيفيات تنظيم مسابقة توظيف مساعدى التربية وشهادة الكفاءة لوظيفة مساعدى التربية وشهادة الكفاءة لوظيفة مساعدى التربية ٠

- قرآر وزاري مشترك مؤرخ في ١٧ جمادى الاولى عـام العرار الموافق ٢٠ يوليـو سنة ١٩٧٠ يتضمن تتميـم القرار

الوزاري المشترك الورخ في ٢٠ ذي الحجة عام ١٣٨٩ الموافق ٢٦ فبراير سنة ١٩٧٠ والمتضمن نظام المسابقة الاختبارية والامتحان المهنى لتوظيف مساعدى المصالح الاقتصادية ١٢٨٠٠

- قرار وزاري مشترك مسؤرخ في ١٧ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٢٠ يوليو سنة ١٩٧٠ يتضمن تعديل القرار الوزارى المشترك المؤرخ في ٨ ربيع الاول عام ١٣٨٩ الموافق ٢٢ مايو سنة ١٩٦٩ والمتضمن تحديد كيفيات تنظيم شهادة العامة والمهنية ٠

### وزارة الصحبة العمبوميسة

- قرار مؤرخ فى ١٨ رجب عام ١٣٩٠ الموافق ١٨ سبتمبر سنة ١٩٧٠ يتضمن تفسويض الامضاء الى مديس الادارة العامة ٠

- قرار مؤرخ فى ١٨ رجب عام ١٣٩٠ الموافق ١٨ سبتمبر سنة ١٩٧٠ يتضمن تفريض الامضاء الى مدير المساعدة العمومية والسكان •

- قرار مؤرخ فی ۱۸ رجب عام ۱۳۹۰ الموافق ۱۸ سبتمبر سنة ۱۹۷۰ يتضمن تفويض الامضاء الى نائب مدير ٠ ١٢٨٢

### وزارة الاشغال العمومية والبناء

- قراو وزاري مشترك مؤرخ في ٣ رجب عام ١٣٩٠ الموافق ٣ سبتمبر سنة ١٩٧٠ يتضمن تحديد مرتبات تلامية مدرسة المهندسين للاشغال العمرومية بالجزائر حسين داى ٠

### وزارة الاخبار والثقافسة

- قرار مؤرخ فی ۲۳ رجب عام ۱۳۹۰ الموافق ۲۳ سبتمبر، سنة ۱۹۷۰ يتضمن تفويض الامضاء الى مدير الادارة العامة م

#### اعلانات وبلاغات

ـ اندار لمقاول

اخسسار

\_ تصریح بتأسیس جمعیات

۱۲۸٤

148

# مراسیم، قرارات، مقررات

## رئاسة مجلس الوزراء

قسرار مسؤرخ في اول شعبان عام ١٣٩٠ المسوافق اول التوبر سنة ١٩٧٠ يتضمن تحديد تشكيل اللجان المتساوية الاعضاء لاسلاك موظفي رئاسة مجلس الوزراء

مموجب قرار مسؤرخ في اول شعبان عام ١٣٩٠ الموافق

اول اكتوبر سنة .١٩٧٠ يعين الاعوان المذكورون في الجدول الملحق ، بصفة ممثلين رسميين ونواب للموظفين وممثلين رسميين ونواب للادارة .

ويعين السيد محمد تازير؛ مدير الادارة العامة رئيسياً للجان المتساوية الاعضاء المحدثة بموجب القرار المؤرخ في ١٢. ذي القعدة عام ١٣٨٩ الموافق ١٩ يناير سنة ١٩٧٠ ه.

### اللحسق

ممثلـــو الادارة		ــوظفيــــن		
الاعضاء النسواب	الاعضاء الرسميون	الاعضاء النسواب	الاعضاء الرسميون	الاســلاك
السيد ميلود بن تواتي » مصطفى عزوني		السيدة طيب بن عباس المولودة عائشة محمدى الانسسة خروفة بسن	» مریم سعدون	الاعوان الضاربون على الآلة الكاتبة
السيد ميلود بن تواتي » مصطفى عزوني	السيد محمد تازير » فاضل رجيمي	مسعود السيد مخلوف كوريبة » على شهلول	السيد محمد بجاوي » على زرقوق	سائقو السيارات من الصنف الثاني
السيد ميلود بن تواتي » مصطفى عزوني	السيد محمد تازير	السيد الاخضر سحنون » على بولقرون	السيد محمد سعيد	العمال المهنيون من الصنف الاول
السيد ميلود بن تواتي » مصطفى عزوني		السيد شريف محروش » أكلي بلفضيل	» محمد الهاشمي السيد نور الدين بحريز » عبد المجيد حمداش	العمال المهنيون من الصنف الثاني
السيد ميلود بن تواتي » مصطفى عزوني		السيد محمد امقران معـوش		العمال المهنيون من الصنف الثالث
السيد عبد القادر تيجاني » مصطفى عزوني	السید محمد تازیر » فاضل رجیمی	» بشير عماري السيد محمد بوسلوب » ناجي العربي	السيد سعيد بابا السيدة خضرة برناوي	
« عز الدين عبد المجيد	« میلود بن تواتي	» علي بو حرا <i>ث</i>	السيد رابح كرون	

### وزارة الدولة الكلفة بالنقل

قرار مؤرخ فى ٢٣ جمادى الثانية عام ١٣٩٠ الموافق ٢٥ غشت سنة ١٩٧٠ يتضمن احداث قسم للتقنيين المكلفيين بصيانة الطائرات فى مدرسة الطيران المدنى والارصاد الجوية

ان وزير الدولة المكلف بالنقل ،

- بمقتضى المرسوم رقم ٦٣ - ٩٩٦ المؤرخ فى ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٣ والمتضمن احداث مدرسة الطيران المدني والارصاد الجوية ولا سيما المادة ٤ منه ،

يقرر مايلي:

المادة الاولى: يحدث بمدرسة الطيران المدني والارصاد الجوية قسم للتقنيين المكلفين بصيانة الطائرات وذلك لاجل تكوين وترقية واختيار المترشحين لشهادة التقني المكلف بصيانة الطائرات.

المادة ٢: يكلف مدير الطيران المدني بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢٣ جمادي الثانية عام ١٣٩٠ الموافق ٢٥ غشت سنة ١٩٧٠ ه.

رابح بيطاط

### وزارة الشؤون الغارجية

قسرارات مسؤرخة فى ٢٨ شوال عام ١٣٨٨ وه صفسر و٢٠ ربيع الثاني و١٥ جمادى الاولى عام ١٣٨٨ و} محرم عام ١٣٩٠ الموافق ١٦ يناير و ٢٦ ابريل و٣ و ٢٩ يوليو سنسة ١٩٦٩ و ١١ مارس سنة ١٩٧٠ تتعلق بالادراج والترسيسم فى رتبة مستشاري الشؤون الخارجية

بموجب قرارين مؤرخين في ٢٨ شوال عام ١٣٨٨ الموافق الم يناير سنة ١٩٦٩ يدرج ويرسم المستشارون الآتية اسماؤهم في سيلك الوزراء المفوضين والمستشارين والكتاب للشؤون المخارجية برتبة مستشارين للشؤون المخارجية ما

السادة: عبد القادر بوسلهام محمد وعمر مجاد محمد وعمر مجاد رشید حداد محمد نور الدین جودي عبد الغنی قصری معد الدین نویوات احمد نجیب بولبینة حسین جودی عواد و قواق مواد و قواق

عبد الرحمين نقلي براهم الباقي حسين رحيال ابوبكر رحيال محمد الاخضر بلعيان عبد المجيد قاوار حسين زعطوط تيجاني بوجقجي محمد الصفير يونس قدور بن عيادة و

أحمد أوبراهم

بموجب قرار مؤرخ فی ٥ صفر عسام ١٣٨٩ الموافق ٢٢ ابريل سنة ١٩٦٩ ، يدرج ويرسم السيد محمد بوزار في سلك الوزراء المفوضين والمستشمارين والكتاب للشؤون الخارجية برتبة مستشار للشؤون الخارجية ٠

بموجب قرار مؤرخ في ٢٠ ربيع الثاني عام ١٣٨٩ الموافق ۳ يوليو سنة ۱۹٦۹ يدرج ويرسم المستش**ارون للشـــؤون** الخارجية الآتية أسمساؤهم في سلك الوزراء المغوضسين والمستشارين والكتاب للشؤون الخارجية برتبة مستشارين للشؤون الخارجية 🗓

#### السادة:

محمد المسطفى معيزة اسماعيل بن ضيف الله حاج بن عبد القادر عزوط جمال الدين غرناطي عبد القادر بن قاسى حسین بن یلس يحيى محمد شادلی بن حدید محمد خلادي همار دحموش عس بن غزال محمد أبركان عبد الحميد عجال عبد الرحمن شريط محمد ولد قبلية رشيد بن الشيخ الفقون أحمد بختي

بموجب قرار مؤرخ في ١٥ جمادي الاولي عام ١٣٨٩ الموافق ٢٦ يوليو سنة ١٩٦٩ ، يدرج ويرسم السيد محمد شريف بن مهیدی فی سلك الوزراء المفوض**ین والمستشارین والكتاب** للشؤون الخارجية برتبة مستشار للشؤون الخارجية .

بموجب قرار مؤرخ فی ٤ **مح**رم عام ١٣٩٠ ا**لموافق ١**١ هارس سنة ۱۹۷۰ ، يدرج ويرسم المنتشـــارون للشؤون الخارجية ، الآتية أسماؤهم في سلسك الوزراه المفوضيين والمستشارين والكتاب للشؤون الخارجية برتبة مستشارين للشؤون الخارجية 👔

#### للسادة د

ادریس جراشی ، عبد الكريم شيتور ٧ وؤوف بوجقجي ٠

بموجب قرار مؤرخ في ٤ محرم عام ١٣٩٠ الموافق ١١ مارس عام ۱۹۷۰ ، يدرج ويرسم السيد نذير بوزار في سلك الوزراء المفوضين والمستشارين والكتاب للشؤون الخارجيسة يرتبة مستشار للشؤون الخارجية ٠٠

**قرارات مؤرخة فی ۲۲ شوال عام ۱۳۸۸ و۱۰ و۱۸ ربیسع** الثاني عام ١٣٨٩ و٤ محرم عام ١٣٩٠ الموافق ١٠ يناير و٣٠ **یونیو و ۳ یولیو سنة ۱۹۹۹ و ۱۱ مارس سنة ۱۹۷۰ تتعلق بالادراج والترسيم في سلك كتاب الشؤون الخارجية** 

بعوجب قرار مؤرخ في ٢٢ شوال عام ١٣٨٨ الموافق ١٠ يناير سنة ١٩٦٩ ، يدرج ويرسم الكتاب للشؤون الخارجية الآتية أسماؤهم في سلك الوزراء المفوضين والمستشارين والكتاب للشؤون الخارجية برتبة كتاب للشؤون الخاجية :

السادة : خضير صالحي

محمد عبده عبد الدائم أحمد بن فريحة عبد القادر الهواري الهاشمي قدوري أحمد وصيف يحيى تريكي مصطفى دادو بابوب سماوى مصطفى كتاب محمود حكام محمد غالب نجارئ عبد القادر بناسماعيل محمد شريف محى الدين عابد جمال أورابح بوزيان التلمساني كمال حسن محمد العلى محند لونيس عبد القادر معديني محمد طالب

محند أكلي بن عمر

عبد المجيد لهتيهت غوثى قهواجي حاج أحمد بن ديمراد محمد ربيع يونس بومدين محمد كبير ابراهيم طيبي تارزی شرف**ی** محمد ناصر عجال محمد جمال بن سطالي عمر بن شهيدة رابح عامر على صالح عبد العزيز بوشوك ابراهيم عيسي عبد القادر قريصات محمد العيد بن مقران على بن غزال عبد الوهاب عبادة الطاهر قن خالفة معمري الآنسة : خديجة مختاري السادة : محمد الطاهر بوزربية عبد الرحمن الحلو أحمد الدخلي حميد براشد الآنسة : عزيزة ياكر عبد الحميد سميشر السادة : محمد الأمن علوان أوعمر الشيخ بلحاج ناصر الدين حفاظ حسين مسلوب

بموجب قرار مؤرخ في ٢٢ شوال عــام ١٣٨٨ الموافق ١٠ يناير سنة ١٩٦٩ يدرج السيد محمد رضا يلس ، كاتب للشورن الخارجية ، في سلك الوزراء المفوضين والمستشارين والكتاب للشؤون الخارجية برتبة كاتب للشؤون الخارجية :

يوسف كريبة

مِموجِب قرار مؤرخ في ٢٢ شوال عام ١٣٨٨ الموافق ١٠ يناير سنة ١٩٦٩ ، يدرج ويرسم اللحقان للشؤون الخارجية قرارات مؤرخة فى ٢٦ شوال عام ١٣٨٨ و٢٨ صفر عام ١٣٨٨ الموافق ١٤ يناير و١٥ مايو سنة ١٩٦٩ تتعلق بالادراج . والترسيم فى سلك الملحقين للشؤون الخارجية

بموجب قرار مؤرخ فى ٢٦ شوال عام ١٣٨٨ الموافق ١٤ يناير سنة ١٩٦٩ ، يدرج ويرسم الملحقون للشؤون الخارجية الآتية أسماؤهم ، فى سلك الملحقين للشؤون الخارجية .

أحمد عامر السيد: خليفة عبديش فرحات بن شمام الآنسة: زينب بلعايب السيد : مُحمد فتحى شاوشى هيسي شنوفي نور الدين كروم السيدة: نورية حمدي رابح الوناس السادة : عبد الغنى خالد فريد مرعوبي علی معہری عبد الحميد طويل حسين موسى محمد امغار حميدو زيتوني عبد السلام بدران سليمان بودي حنفى أوالصديق

بموجب قرار مؤرخ فى ٢٦ شوال عام ١٣٨٨ الموافق ١٤ يناير سنة ١٩٦٩ يدرج الملحقون للشـؤون الخارجية الآتيــة أسماؤهم فى سلك الملحقين للشؤون الخارجية :

السادة : بكير بعمارة جمال الدين كاشر محمد أمين مسلم زبير أكين مسانى

بموجب قرار مؤرخ فى ٢٦ شوال عام ١٣٨٨ الموافق ١٤ يناير سنة ١٩٦٩ ، يدرج ويرسم السيد عبد العزيز ترابع الملحق الادارى فى سلك الملحقين الادريين •

بموجب قرار مؤرخ فى ٢٨ صغر عام ١٣٨٩ الموافق ١٠ مايو سنة ١٩٦٩ ، يدرج ويرسم الملحقان للشؤون الخارجية الآتية أسماؤهما في سلك الملحقين للشؤون الخارجية :

السيد : محمد غنيم الآنسسة : فاطمة بن مِنصور

قراران مؤرخان في ٢٦ شوال عام ١٣٨٨ الموافق ١٤ ينايي سنة ١٩٦٩ يتعلقان بالادراج والترسيم في سلك الكتاب الكتاب القنصليين للشؤون الخارجية

بموجب قرار مؤرخ فى ٢٦ شوال عام ١٣٨٨ الموافق ١٤ يناير سنة ١٩٦٩ ، يدرج ويرسم الكتاب القنصليون للشؤون الخارجية الآتية أسماؤهم فى سلك الكتاب القنصليين للشؤون الخارجية :

السادة: محمد طاهر عزيبى ابراهيم بريفث يحى عزيزى السيدة: آسيا كاستيل فريد بن يخو السادة: عبد الغزيز شهيلى أحمد بوسعيد قاسى شيبان مصطفى بوسوماح بوزيان حداد الآتية اسماؤهما في سلك الوزراء المفوضين والمستشسارين والكتاب للشؤون الخارجية برتبة كاتبين للشؤون الخارجية :

السیدان : هادی مسعود رابح مشهود

بموجب قرار مؤرخ فى ٢٢ شوال عام ١٣٨٨ الموافق ١٠ يناير سنة ١٩٦٩ يدرج الملحقون للشؤون الخارجية الآتية أسماؤهم ، فى سلك الوزراء المفوضين والمستشارين والكتاب للشؤون الخارجية :

السادة: كمال يوسف خوجة السيدة: مريم لين مازونى عبد الوهاب معطى الله السادة: احمد شواكى عمار لهتيهت خليفة لقمان أحمد تادلاوى عمار العمرانى أحمد بغلى رشيد زيناى على بن طرية رابح خروة

بموجب قرار مــؤرخ في ١٥ ربيع الثاني عام ١٣٨٩ الموافق ٣٠ يونيو سنة ١٩٦٩ يدرج ويرسم الكتاب للشؤون الخارجية الآتية اسماؤهم في سلك الوزراء المفوضيين والمستشادين والكتاب للشؤون الخارجية :

السادة: محمد السميع بن الآنسة: مليكة ساسي الشيخ الحسين السادة: ارزقي شرفة بلقاسم بودوح نور الدين حربي الاخضر عطبة عمد العربي عبدالسلام

بموجب قرار مؤرخ فى ١٨ ربيع الثانى عام ١٣٨٩ الموافق ٣ يوليو سنة ١٩٦٩ يدرج ويرسم الكاتبان للشؤون الخارجية الآتية اسماؤهما فى سلك الوزراء المفوضين والمستشاريسن والكتاب للشؤون الخارجية برتبة كاتبين للشؤون الخارجية :

السيدان : رابع سويبس عبد الحق بلغيث

بموجب قرار مـؤرخ فى ٤ محرم عام ١٣٩٠ الموافق ١١ مارس سنة ١٩٧٠ يدرج ويرسم الكتاب للشؤون الخارجية الآتية اسماؤهم فى سلك الوزراء المفوضين والمستشادين والكتاب للشؤون الخارجية برتبة كتاب للشؤون الخارجية :

السادة: بشير ولد رويس السادة: العربي طيبة فاروق بوعودية محمد برغام الازرق بن علو مراد بن الشيخ حسن يامى مصطفى آيت وعمس السيدة: شفيقة سلامى

زاهر الدين حناش السيدة: ليلى سايح
رشيد قاضى السادة: عبد المجيد طورش
عبد الرزاق قارة عبد الكريم زيلمي
زعيترى داود زكرياء
محمد خليف عبد الرحمن حربي
عمار لحلب عمد الشريف غالفة
عمد الصغير الخروف فضيل خوجة على

بعوجب قرار مؤرخ فى ٢٦ شوال عام ١٣٨٨ الموافق ١٤ يناير سنة ١٩٦٩ ، يدرج الكتاب القنصليون للشؤون الخارجية الآتية أسماؤهم فى سلك الكتاب القنصليين للشؤون الحارجية:

السادة : عبد الجبار بن بوزید محمد دحموش رابح براویة حسن الدین حناش عبد العالی بومالة

# وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

قرار مسؤرخ في ١٨ رجب عام ١٣٩٠ الموافق ١٨ سبتمبسر سنة ١٩٧٠ يتضمن تفويض الامضاء الى مسديسر الادارة المسامة

أن وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ٧

- بمقتضى الامريس رقم ٦٥ - ١٨٢ ورقسم ٧٠ - ٥٣ المؤرخين في ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليسو سنة ١٩٦٥ و ١٨ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٢١ يوليو سنة ١٩٧٠ والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٧٠٠ - ١١٠ المؤرخ في ٢٠ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٢٣ يوليو سنة ١٩٧٠ والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم ٧

- وبمقتضى المرسوم المؤرخ فى ١٨ جمادى الثانية عام ١٣٩٠ الموافق ٢٠ غشت سنة ١٩٧٠ والمتضمن تعيين السيد مصطفى تونسى ، مديرا للادارة العامة ،

يقرر مايلي:

المادة الاولى: يفوض الى السيد مصطفى تونسي ، مدير الادارة العامة ، الامضاء باسم وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ، على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك فى حدود اختصاصاته .

اللدة ٢: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجيزائر في ١٨ رجب عمام ١٣٩٠ الموافسق ١٨

محمد طيبي

قرار مـؤرخ في ١٨ رجب عام ١٣٩٠ الموافق ١٨ سبتمبر سنة ١٩٧٠ يتضمن تفويض الامضاء الى مدير التعليم الفلاحي

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

- بمقتضى الامريسن رقم ٦٥ - ١٨٢ ورقم ٧٠ - ٥٣ المؤرخين فى ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ الموافق ٢١ يوليو سنة ١٩٧٠ والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٧٠ - ١١٠ المؤرخ في ٢٠ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٢٣ يوليو سنة ١٩٧٠ والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم ،

- وبمقتضى المرسوم المـوُرخ فى ١٨ جمادى الثانيـة عام ١٣٩٠ الموافق ٢٠ غشت سنة ١٩٧٠ والمتضمن تعيين السيد توافيق بوجقجي ، مديرا للتعليم الفلاحى ،

يقرر مايلي:

المادة الاولى: يفوض الى السيد توفيق بوجقجي ، مدير التعليم الفلاحي ، الامضاء باسم وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ، على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك في حدود اختصاصاته .

اللدة ٢: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرد بالجـزائر في ١٨ رجب عـام ١٣٩٠ اللوافـق ١٨. سبتمبر سنة ١٩٧٠ م

محمد طيبي

# وزارة التعليم الابتدائي والثانوي

قـراد وزاري مشترك مـؤدخ في ١٧ جمادى الاولى عـام ١٣٩٠ الموافق ٢٠ يوليو سنة ١٩٧٠ يتضمن تتميم القراد الوزاري المشترك المؤدخ في ١٢ ذي القعدة عام ١٣٨٩ الموافق ٢٠ يناير سنة ١٩٧٠ والمتضمن تحـديد. نظـام السابقـة الاختبارية والامتحان المهني لتوظيف المقتصدين

ان وزير التربية الوطنية ، ووزير الداخلية ،

- بمقتضى الامر رقم ٦٦ - ١٣٣ المؤرخ فى ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتضمن القانون الاساسي العام للوظيفة العمومية ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٦ - ١٤٥ المؤرخ فى ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تهم وضعية الموظفين ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٨ - ٣١٤ المؤرخ فى ٣ ربيع الاول عام ١٣٨٨ الموافق ٣٠ مايو سنة ١٩٦٨ والمتضمن القانون الاساسي الخاص للمقتصدين ٤

م وبعد الاطلاع على القرار الوزاري المسترك المؤرخ فى ١٦ ذي القعدة عام ١٣٨٩ الموافق ٢٠ يناير سنة ١٩٧٠ والمتضمن تحديد نظام المسابقة الاختبارية والامتحان المهني لتوظيف المقتصدين ٤

يقرران مايلي:

اللادة آلاولى: تعدل وتتمم أحكام المادة ٥ (الفقرة ٣) من القرار المؤرخ فى ١٢ ذي القعدة عام ١٣٨٩ الموافق ٢٠ يناير سنسة . ١٩٧٠ والمشار اليه أعلاه كمايلي:

« امتحان في اللغة العربية ، وللمترشحين الاختيار بين مستويين :

المستوى الاول: معلومات اولية فى اللغة الوطنية: املاء متبوع بأسئلة بسيطة تدور حول معنى بعض الكلمات او العبارات المستعملة.

المستوى الثاني: معلومات معمقة في اللغة الوطنية: انشناء في موضوع ذي طابع عام .

ويدوم الاختبار ساعتين وتعتبر كل علامة أقل من ٨ مسقطة بالنسبة للمترشحين الذين اختاروا المستوى الاول، ولاتؤخذ بعين الاعتبار العلامات المساوية أو التي تزيد على ٨ الابالنسبة لمجموع النقط .

وتعتبر كل علامة اقل من ٥ مسقطة بالنسبة للمترشحين الذين اختاروا المستوى الثاني .

ولاتؤخذ بعين الاعتبار الا النقط التي تزيد على ١٠ بالنسبة لمجموع النقط المطبق عليها العامل ٢ » .

اللدة ٢: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٧ جمادي الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ، ٢٠ يوليو سنة ١٩٩٠ .

عن وزير التربية الوطنية عن وزير الداخلية وبتفويض منه وبتفويض منه المركزية المدير العام للوظيفة العمومية الرحمن كيوان

قسرار وزاري مشترك مسؤدخ في ١٧ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٢٠ يوليو سنة ١٩٧٠ يتضمن تتميم القسرار الوزاري المشترك المؤرخ في ٢ محرم عام ١٣٩٠ الموافق ٩ مارس سنة ١٩٧٠ والمتضمن تحديد نظام المسابقة الاختبارية والامتحان المهني لتوظيف نواب المقتصدين

ان وزير التربية الوطنية ، ووزير الداخلية ،

\_ بمقتضى الامر رقم ٦٦ \_ ١٣٣ المؤرخ فى ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتضمن القانون الاساسي العام للوظيفة العمومية ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٦ - ١٤٥ المؤرخ فى ١٢ صغر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تهم وضعية الموظفين ٤

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٨ - ٣١٥ المؤرخ في ٣ ربيع الاول عام ١٣٨٨ الموافق ٣٠ مايو سنة ١٩٦٨ والمتضمن القانون الاساسي الخاص لنواب المقتصدين ،

- وبعد الاطلاع على القرار الوزاري المشترك المؤرخ في ٢ محرم عام ١٩٧٠ الموافق ٩ مارس سنة ١٩٧٠ والمتضمن تحديد نظام المسابقة الاختبارية والامتحان المهني لتوظيف نواب المقتصدين ٤

يقرران مايلي:

المادة الاولى: تعدل وتتمم أحكام المادتين ٥ (المقطع ٢) و٦ (المقطع ٢) من القرار المؤرخ في ٢ محرم عام ١٣٩٠ الموافق ٩ مارس سنة ١٩٧٠ والمشار اليه اعلاه كمايلي:

« امتحان فى اللغة العربية ، وللمترشحين الاختيار بين مستويين :

المستوى الاول: معلومات اولية في اللغية الوطنية: املاء متبوع بأسئلة بسيطة تدور حول معنى بعض الكلمات او العبارات المستعملة.

المستوى الثاني: معلومات معمقة في اللغة الوطنية: انشاء في موضوع ذي طابع عام .

ويدوم الاختبار ساعتين وتعتبر كل علامة أقل من مسقطة بالنسبة للمترشحين الذين اختاروا المستوى الاول، ولاتؤخذ بعين الاعتبار العلامات المساوية أو التي تزيد على ٨ الابالنسبة لمجموع النقط .

وتعتبر كل علامة اقل من o مسقطة بالنسبة للمترشحين الذين اختاروا المستوى الثاني .

ولاتؤخذ بعين الاعتبار الا النقط التي تزيد على ١٠ بالنسبة لمجموع النقط المطبق عليها العامل ٢ » .

اللادة ٢: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٧ جمادي الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٢٠ بوليو سنة ١٩٧٠ .

عن وزير التربية الوطنية عن وزير الداخلية وبتفويض منه وبتفويض منه المدير العام للوظيفة العمومية الرحمن كيوان الرحمن كيوان

قسراد وزاري مشترك مسؤرخ في ١٧ جمسادى الاولى عسام ١٣٩٠ الموافق ٢٠ يوليسو سنة ١٩٧٠ يتضمن تتميم القسراد الوزادي المشترك المؤرخ في ١٣ ذى القعدة عام ١٣٨٩ الموافق ٢٠ يناير سنة ١٩٧٠ والمتضمن تحديد كيفيات تنظيم مساعدى التسريسة وشهادة الكفاءة لوظيسفة توظيف مساعدى التسريسة وشهادة الكفاءة لوظيسفة

ان وزير التربية الوطنية ، ووزير الداخلية ،

- بمقتضى الامر رقم ٦٦ - ١٣٣ المؤرخ فى ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتضمن القانون الاساسي العام للوظيفة العمومية ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٦ - ١٤٥ المؤرخ في ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتعلق بتحريز ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تهم وضعية الموظفين ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٨ - ٣٠٧ المؤرخ في ٣ ربيسع الاول عام ١٣٨٨ الموافق ٣٠ مايو سنة ١٩٦٨ والمتضمن القانون الاساسي الخاص للمساعدين التربويين لمؤسسات التعليم ،

- وبعد الاطلاع على القرار الوزاري المشترك المؤرخ في ١٣ ذي القعدة عام ١٣٨٠ الموافق ٢٠ يناير سنة ١٩٧٠ والمتضمن تحديد كيفيات تنظيم مسابقة توظيف مساعدى التربية وشهادة الكفاءة لوظيفة مساعدي التربية ،

### يقرران مايلي: \*

المادة الاولى: تعدل وتتمم أحكام المادتين ٤ (الفقرة٣) و١٤ (الفقرة ١ مقطع ج) من القرار المؤرخ في ١٣ ذى القعدة عمام ١٣٨٩ الموافق ٢٠ يناير سنة ١٩٧٠ والمشار اليه أعلاه كما يلى:

« امتحان في اللغة العربية ، وللمترشحين الاختيار بين ستويين:

المستوى الاول: معلومات أولية فى اللغة الوطنية: املاء متبوع بأسئلة بسيطة تدور حول معنى بعض الكلمات او العبارات المستعملة.

المستوى الثانى : معلومات معمقة في اللغة الوطنية : انشاء في موضوع ذى طابع عام .

ويدوم الاختبار ساعتين وتعتبر كل علامة أقل من ٨مسقطة بالنسبة للمترشحين الذين اختاروا المستوى الاول، ولاتؤخذ بعين الاعتبار العلامات المساوية أو التي تزيد على ٨ الا بالنسبة للجموع النقط ،

وتعتبر كل علامة اقل من ٥ مسقطة بالنسبة للمترشحين الذين اختاروا المستوى الثاني .

ولاتؤخذ بعين الاعتبار الا النقط التي تزيد على ١٠ بالنسبة المجموع النقط المطبق عليها العامل ٢ » ٠.

المادة ٢: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر فی ۱۷ جمادی الاولی عام ۱۳۹۰ الموافق ۲۰ یولیو سنة ۱۹۷۰ .

عن وزير التربية الوطنية عسن وزير الداخلية وبتفويض منه وبتفويض منه المدير العام للوظيفة العمومية الدير العام للوظيفة العمومية ابراهيسم حسبلاوي عبد الرحمسن كيوان

قسراد وزاري مشترك مسؤرخ في ١٧ جمسادى الاولى عسام ١٣٩٠ الموافق ٢٠ يوليو سنة ١٩٧٠ يتضمن تتميم القرار الوزاري المشترك المؤرخ في ٢٠ ذي الحجة عام ١٣٨٩ الموافق ٢٠ فبراير سنة ١٩٧٠ والمتضمن نظام المسابقة الاختباريسة والامتحان المهنى لتوظيف مساعدى المصالح الاقتصادية

إن وزير التربية الوطنية ، ووزير الداخلية ،

- بمقتضى الامر رقم ٦٦ - ١٣٣ المؤرخ فى ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتضمن القانون الاساسي العام للوظيفة العمومية ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٦ - ١٤٥ المؤرخ فى ١٢ صغر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيد سنة ١٩٦٦ والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تهم وضعية الموظفين ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٨ - ٣١٦ المؤرخ في ٣ ربيع الاول عام ١٣٦٨ الموافق ٣٠ مايو سنة ١٩٦٨ والمتضمين القانون الاساسى الخاص لنواب المضالح الاقتصادية ،

ـ وبعد الاطلاع على القرار الوزارى المسترك المؤرخ في ٢٠ ذى الحجة عام ١٩٧٥ والمتضمن نظام المسابقة الاختبارية والامتحان المهنى لتوظيف مساعدى المصالح الاقتصادية ،

يقــرران ما يلي :

المادة الاولى: تعدل وتتمم أحكام المادتين ٥ (الفقرة ٤)و ٦ (مقطعب٢) من القرار المؤرخ في ٢٠ ذى الحجة عام ١٣٨٩ الموافق ٢٦ فبراير سنة ١٩٧٠ والمشار اليه أعلاه كما يلى :

« امتحان في اللغة العربية ، وللمترشحين الاختيار بين مستويين :

المستوى الاول: معلومات أولية فى اللغة الوطنية: املاء متبوع بأسئلة بسيطة تدور حول معنى بعض الكلمات او العبارات المستعملة ،

السنتوى الثانى: معلومات معمقة فى اللغة الوطنية: انشاء فى موضوع ذى طابع عام .

ويدوم الاختبار ساعتين وتعتبر كل علامة أقل من ٨ مسقطة بالنسبة للمترشحين الذين اختاروا المستوى الاول، ولاتؤخذ بعين الاعتبار العلامات المساوية أو التي تزيد على ٨ الا بالنسبة المجمسوع النقط م

وتعتبر كل علامة اقل من ٥ مسقطة بالنسبة للمترشحين الذين اختاروا المستوى الثاني .

ولاتؤخذ بعين الاعتبار الا النقط التي تزيد على ١٠ بالنسبة لمجموع النقط المطبق عليها العامل ٢ » •

اللدة ٢: ينشر هذا القرال في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٧ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ، ٢٠ يوليو سنة ١٩٧٠ .

عن وزير التربية الوطنية عسن وزير الداخلية وبتفويض منه وبتفويض منه المدارة المركسزية المدير العام للوظيفة العمومية ابراهيسم حسبلاوي عبد الرحمسن كيوان

قرار وزاري مشترك مسؤرخ في ١٧ جمسادى الاولى عسام ١٣٩٠ الموافق ٢٠ يوليو سنة ١٩٧٠ يتضمن تعديل القرار الوزارى المشترك المؤرخ في ٨ ربيع الاول عام ١٣٨٩ الموافق ٢٤ مايو سنة ١٩٦٩ والمتضمن تحديد كيفيات تنظيم شهادة العامسة والمهنية

ان وزير التربية الوطنية ووزير الداخلية .

- بمقتضى الامر رقم ٦٦ - ١٣٣ المؤرخ فى ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنسة ١٩٦٦ والمتضمين القانسون الأساسى العام للوظيفة العمومية ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٦ - ١٤٥ المؤرخ فى ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتعلق بتحسرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردى التي تهم وضعية الموظفين ،

\_ وبمقتضى المرسوم رقم ٦٨ ـ ٣٠٩ المؤرخ في ٣ ربيع الاول عام ١٩٦٨ الموافق ٣٠ مايو سنة ١٩٦٨ والمتضمن القانون الاساسى الخاص للمعلمين المساعدين ولا سيما المادة ٧ منه ،

\_ وبعد الاطلاع على القرار الوزارى المسترك المؤرخ فى ٨ ربيع الاول عام ١٣٨٩ الموافق ٢٤ مايو سنة ١٩٦٩ والمتضمن تحديد كيفيات تنظيم شهادة الثقافة العامة والمهنية ،

- وبناء على اقتراح مدين التعليم المدرسي ،

يقرران ما يلي :

اللادة الاولى: ان المادة ٦ من القرار الوزارى المسترك المؤرخ في ٨ ربيع الاول عام ١٩٦٩ الموافق ٢٤ مايو سنة ١٩٦٩ والمشار اليه أعلام ، تعدل كما يلى :

- و يتضمن امتحان شهادة الثقافة العامة والهنية ما يلى :
  - اختبارات كتابية في الثقافة العامة ،
  - اختبار كتابي في التربية ( البيداغوجيا ) ،
    - اختبارات عملية وشفاهية ٠

ا ـ الاختبارات الكتابية في الثقافة العامة: تتضممن ( والباقي بدون تغيير ) •

ب - الاختبار الكتابى فى البيداغوجيا: يتضمن موضوعين حسب اختيار المترشح وينقط هذا الاختبار بما فوق العشرين وكل نقطة ناقصة عن ٨ من ٢٠ تكون مسقطة بعد مداولة لجنة الامتحان - المدة ساعتان - المعامل ٣٠

ج - الاختبارات العملية والشفاهية: تتضمن ٠٠٠٠٠ ( والباقي بدون تغيير ) » ٠

اللاقة ٢ : تلغى المادتان ١١و١٢ وتعوضيان بالمادتين التاليتين :

د المادة ١١ (الجديدة): يحتفظ المترشحسون الذين حصلوا على معدل عام يسساوى ١٠ من ٢٠ على الاقل في اختبارات المتقافة العامة بعق القبول في الدورات المواليسة ولا يجتازون سوى الاختبار في البيسداغوجيا والاختبارات العملية والشفاهية ،

« اللادة ۱۲ (الجديدة) : يقبل ، لاجتياز الاختبارات العملية والشغامية ما عدا في حالة الاعفاء المنصوص عليه في المادة ۱۰ من القرار المشار اليه أعلاه ، المسترشحون الذين حصلوا على علامة في البيداغوجيا تساوى على الاقل ۱۰ من ۲۰ . . .

اللادة ٣ : ينشر صدا القرار في الجـــريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ٠

وحرر بالجزائر في ١٧ جمادي الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٢٠ يوليو سنة ١٩٧٠ ·

عن وزير الداخلية عن وزير الداخلية وبتفويض منه وبتفويض منه وبتفويض منه المركزية المدير العام للوظيفة العمومية الرحمن كيوان

### وزارة الصحة العمومية

قـرار مـؤرخ في ١٨ رجب عام ١٣٩٠ الموافق ١٨ سبتمبر سنـة ١٩٧٠ يتضمن تفــويض الامضاء الى مـديـر الادارة المـامة

### ان وزير الصحة العمومية ،

\_ وبمقتضى المرسوم رقم ٧٠ ــ ١١٠ المؤرخ في ٢٠ جمادى الاولى عام ١٩٧٠ الموافق ٢٣ يوليو سنة ١٩٧٠ والمتضمن الترخيص لأعضاء الحكومة بتفويض المضائهم ،

- وبمقتضى المرسوم المؤرخ فى ٢٧ ذى القعدة عام ١٣٨٥ الموافق ١٩ مارس سنة ١٩٦٦ والمتضمن انتداب السيد جيلالى جعفرى ، لمهام مدير الادارة العامة ،

### يقــرر ما يلي ا

المادة الاولى: يفوض الى السيد جيلالى جعفرى ، مدير الادارة العامة ، الامضاء باسم وزير الصحة العمومية ، على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك فئ حدود اختصاصاته •

المادة ٢ : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجرائرية الديمقراطية الشعبيبة ٠

وحرر بالجزائر في ١٨ رجب عام ١٣٩٠ المسوافق ١٨ مبتمبر سنة ١٩٧٠ ٠

### عمر بوجلاب

قسرار مسؤرخ في ١٨ رجب عام ١٣٩٠ الموافق ١٨ سبتمبر سنة ١٩٧٠ يتضمن تفسويض الامضاء الى مديسر المساعدة العمومية والسكان

### ان وزير الصحة العمومية ،

ے بمقتضی الامرین رقم ٦٥ – ١٨٢ ورقم ٧٠ – ٥٣ المؤرخین فی ١١ ربیع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٧٥ و ١٨ جمادی الاولی عام ١٣٩٠ الموافق ٢١ يوليو سنة ١٩٧٠ والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٧٠ - ١١٠ المؤرخ في ٢٠ جمادى الاولى عام ١٩٧٠ والمتضمن الروافق ٢٣ يوليو سنة ١٩٧٠ والمتضمن الترخيص لأعضاء الحكومة بتفويض امضائهم ،

- وبمقتضى المرسوم المؤرخ فى ٤ ذى الحجـة عام ١٣٨٥ الموافق ٢٦ مارس سنة ١٩٦٦ والمتضمن انتداب السيد محمد اسلام المدنى ، لمهام مدير المساعدة العمومية والسكان ،

### یقـــرر ما یلی :

اللاة الاولى: يفوض الى السيد محمد اسلام المدنى ، مدير الساعدة العمومية والسكان ، الامضاء باسم وزير الصحة العمومية ، على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك في حدود اختصاصاته .

اللَّذَة ٢ : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبيبة •

وحرر بالجزائر في ١٨ رجب عام ١٣٩٠ المـــوافق ١٨ سبتمبر سنة ١٩٧٠ ·

### عمر بوجلاب

قسراد مسؤدخ في ١٨ دجب عام ١٣٩٠ الموافق ١٨ سبتمبن سنة ١٩٧٠ يتضمن تفويض الامضاء الى نائب مدير

### ان وزير الشكالة العمومية ،

- بمقتضی الامرین رقم ٦٥ - ۱۸۲ ورقم ۷۰ - ٥٣ المؤرخین فی ۱۱ ربیع الاول عام ۱۳۸۵ الموافق ۱۰ یولیو سنة ۱۹۷۰ و ۱۸ جمادی الاولی عام ۱۳۹۰ الموافق ۲۱ یولیو سنة ۱۹۷۰ والمتضمنین تأسیس الحکومة ،

ب وبمقتضى المرسوم رقم ٧٠ ـ ١١٠ المؤرخ في ٢٠ جمادى الاولى عام ١٩٧٠ الموافق ٢٣ يوليو سنة ١٩٧٠ والمتضمن الترخيص لأعضاء الحكومة بتفويض امضائهم ،

- وبمقتضى المرسوم المؤرخ فى ٢٥ شــوال عام ١٣٨٣ الموافق ١٠ مارس سنة ١٩٦٤ والمتضمن انتداب السيد سعيد قانة ، لمهام نائب مدير بالادارة العامة ،

### يقـــرر ما يلي :

اللادة الاولى: يفوض الى السيد سعيد قانة ، نائب مدين بالادارة العامة ، الامضاء باسم وزير الصحة العمومية ، على جميع أوامر الدفع أو التحويل واحالة الاعتمادات ورسائل الاشعار بالاوامس ووثائق تثبيت النفقات وكل الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك في حدود اختصاصاته ،

اللادة ٢ : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبيبة •

وحرر بالجزائر في ١٨ رجب عام ١٣٩٠ المسوافق ١٨ سبتمبر سنة ١٩٧٠ ه

عمر بوجلاب

### وزارة الاشفال العمومية والبناء

قسرار وزاري مشترك مسؤرخ في ٣ رجب عام ١٣٩٠ الموافق ٣ سبتمبر سنة ١٩٧٠ يتضمن تحديد مرتبات تلاميذ مدرسة المهندسين للأشغال العمومية بالجزائر ـ حسين داى

ان وزير الاشغال العمومية والبناء ،

ووزير الداخلية ،

ووزير المالية ،

بمقتضى الامرين رقم ٦٥ ــ ١٨٢ ورقم ٧٠ ــ ٥٣ المؤرخين في ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ و ١٨ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٢١ يوليو سنة ١٩٧٠ والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

\_ وبمقتضى الامر رقم ٦٦ \_ ١٣٣ المؤرخ فى ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتضمن القانون الاساسى العام للوظيفة العمومية ،

\_ وبمقتضى المرسوم رقم ٦٦ \_ ١٥١ المؤرخ فى ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمحددة بموجب المرسوم الاحكام المطبقة على الموظفين المتمرنين والمعدل بموجب المرسوم رقم ٦٨ \_ ٢٠٩ المؤرخ فى ٣ ربيع الاول عام ١٣٨٨ الموافق ٢٠ مايو سنة ١٩٦٨ ،

\_ وبمقتضى المرسوم رقم ٧٠ \_ ٤٢ المؤرخ فى ٢٠ محرم عام ١٣٩٠ الموافق ٢٧ مارس سنة ١٩٧٠ والمتضمن تعديل وتتميم المرسوم رقم ٦٦ \_ ٤٩ المؤرخ فى ٥ ذى القعدة عام ١٣٨٥ الموافق ٢٥ فبراير سنة ١٩٦٦ والمتضمن احــداث مدرسة المهندسين للاشفال العمومية بالجرزائر \_ حسين داى ٤

ـ وبناء على اقتراح مدير الادارة العامة ،

يقررون ما يلي :

المادة الاولى: يتقاضى التلاميذ المقبولون فى احدى سنوات المرحلة الدراسية لمدرسة المهندسيين للأشغال العمومية بالجزائر \_ حسين داى ، المرتبات الشهرية الخاصة بالارقام الاستدلالية التالية :

- تلاميذ السنة الاعدادية : ١٥٠
- ـ تلاميذ السنتين الاولى والثانية : ١٩٥.
  - ـ تلاميذ السنة الثالثة : ٢٣٥
  - ـ تلاميذ السنة الرابعة : ٢٩٥

المادة ۲ : يكلف المدير العام للوظيفة العموميـة ومديــر الميزانية والمراقبة بوزارة الماليـــة ومدير الادارة العامة بوزارة

الأشغال العمومية والبناء ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هـذا القرار الذى ينشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية •

وحرر بالجزائر في ٣ رجب عام ١٣٩٠ الموافق ٣ سبتمبر سنة ١٩٧٠ •

> وزير المالية اسماعيل محروق

والبناء الكاتب العام يوسف منصور

عن وزير الاشغال العمومية

عسن وزير الداخليسة السكاتب العسام حسين طيبي

### وزارة الأخبار والثقافة

قـرار مـؤرخ في ٢٣ رجب عام ١٣٩٠ المواقق ٢٣ سبتمبر سنة ١٩٧٠ يتضمـن تفويض الامضـاء الى مـدير الادارة العـامـة

ان وزير الاخبار والثقافة ،

به بمقتضى الامرين رقم ٦٥ – ١٨٢ ورقم ٧٠ – ٥٥ المؤرخين في ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٧٥ و ١٨ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٢١ يوليو سنة ١٩٧٠ والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٧٠ - ١١٠ المؤرخ فى ٢٠ جمادى الاولى عام ١٩٧٠ الموافق ٢٣ يوليو سنة ١٩٧٠ والمتضمين الترخيص لأعضاء الحكومة بتفويض امضائهم ،

- وبمقتضى المرسوم المؤرخ في ٧ رمضان عام ١٣٨٥ الموافق ٣٠ ديسمبر سنة ١٩٦٥ والمتضمن تعيين السيد سعيد اوصديق ، مديرا للادارة العامة ،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى: يفوض الى السيد سعيد أوصديق ، مدير الادارة العامة ، الامضاء باسم وزير الاخبار والثقافة ، على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات والمناشير وذلك فى حدود اختصاصاته .

الله ٢ : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجرائرية الديمقراطية الشعبية •

وحور بالجزائر في ٢٣ رجب علم ١٣٩٠ المسبوافق ٢٣ سبتمبر سنة ١٩٧٠ ٠.

احبد طالب

### اعسلانسات وبسلاغسات

#### اندار لمقاول

تنذر مقاولة النجارة « دحو بن شرقى واخوته » الكائنــة بوادي الفضة ، ومتعهدة الصفقة رقم ١٥/٠٥ المصادق عليها في ٢٠ مايو سنة ١٩٦٥ والمتعلقة بانجاز أشغال النجـــارة التامة في المجموعات المدرسية بالمناطق الريفية المبينة فيما يلي لدائرة عين الدفلي : وادى زيرى ، واقناى ، بني زقزق ، أولاد بن زيان ، بومعاد ، وادى عبده ، وادى الخميس ، المؤرخ في ٩ غشت سنة ١٩٦٢ .

الورود ، سوق الاثنين ، الروابح ، المدرسة ، أولاد بوعبيدة، باستئناف الاشغال المذكورة في أجل عشرين يوما (٢٠)ابتداء من تاريخ نشر هذا الاعملان في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية 👁

واذا لم تلب المقاولة هذا الانذار في الاجلّ المحدد لها أعلاه فستطبق عليها أحكام المادة ١٤ من الامر رقم ٦٢ ـ ١٦٠:

### تمريح بتأسيس جمعيسات

ضرح بتاریخ ۱۲ جمادی الاولی عام ۱۳۸۹ الموافق ۲۹ یولیو سمنة ١٩٦٩ لدى دار ولاية تلمسان بتغيير اسم الجمعيـــة التالية : « جمعية أولياء تلاميذ مدرسة البنين ومدرسة التعليم العام المختلطة بندرومة » باسم « جمعية أولياء تلاميذ المدارس الابتدائية والثانوية بندرومة ، •

صرح بتاريخ ٢٨ شوال عام ١٣٨٩ الموافق ٦ يناين سنة [ النارية لتلمسان ، ٠

١٩٧٠ لدى دار ولاية الجزائل بتأسيس الجمعية التالية ع « جمعية اسعاف مستخدمي الشركة الوطنية للصناعات المعدنية ، التي يوجد مركزها الرئيسي بنهج مراد يدوش رقم ٣٨ - الجزائر العاصمة ٠

صرح بتاریخ ۲۶ صفر عام ۱۳۹۰ الموافق ۳۰ ابریل سنة ١٩٧٠ لدى دار ولاية تلمسان بتأليف اللجنة المنتخبة يوم ١١ أبريل سنة ١٩٧٠ و الدراجات والسيارات والسدراجات